mroftalp htehaB ni knil muideM

سبل السلام شرح بلوغ المرام | شرح العلامة عبدالرحمن العجلان | 783 كتاب الجنائز 81

عبدالرحمن العجلان

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد. وعلى آله وصحابته ومن سار على نهجه الى يوم الدين. قال ابن حجر رحمه الله تعالى تحت كتاب الجنائز. وعنه قال كان النبي - 00:00:00

صلى الله عليه وسلم يجمع بين الرجلين من قتلى احد في ثوب واحد. ثم يقول ايهم اكثر اخذا للقرآن فيقدمه في اللحد. ولم يغسلوا ولم يصلى عليهم. رواه البخاري هذا الحديث يقول المؤلف رحمه الله تعالى وعنه اي عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه - 00:00:20

هما وذلك انه راوي الحديث السابق اذا كفنه احدكم اخاه فليحسن كفنه. رواه مسلم قال وعنه اي عن جابر رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يجمع - 00:00:48

بين الرجلين من قتلى احد في ثوب واحد. ثم يقول ايهم اكثر اخذا القرآن ايقدمه في اللحد؟ ولم يغسلوا ولم يصلى عليهم. رواه البخاري كان النبي صلى الله عليه وسلم يجمع بين الرجلين من قتلى احد في - 00:01:08

واحد وفي قبر واحد. وذلك انه كثر القتلى في يوم احد بين مع المسلمين كثر القتل استشهد من المسلمين سبعون رجلا والارض صلبة احد فجاء الانصار الى النبي صلى الله عليه وسلم فشكوا الحال اليه لان الارض - 00:01:38

وهم قد جهدوا ومنهم من فيه الجراح ومنهم من ناله مشقة فطلبوا منه ان خفف عنهم في امر القبر. وقال عليه الصلاة والسلام يجمع بين الاثنين في قبره واحد ويكفنان في ثوب واحد. ويقدم اي اكثرهم اخذا للقرآن - 00:02:08

الى جهة القبلة. فقول جابر رضي الله عنه يجمع بين الرجلين من قتلى احد في ثوب واحد. يحتمل امرين. هذا الكلام من جابر رحمه الله ورضي الله عنه يحتمل اي انهم يلفان في ثوب واحد الاثنان في ثوب واحد ثم يوضعان في - 00:02:38

القبر ويكون المقدم منهم الاكثر اخذا للقرآن. وهذا استبعده بعض العلماء رحمهم الله ان يجمع الاثنان في كفن واحد يلفان لفة واحدة. الامر الثاني فيه احتمال لهذا ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يشق ويقطع - 00:03:08

المعد لواحد فيجعله الاثنين. يستر به عورته ووسطه ويضع على بقية جسده الحشيش والعلف والادخار. وهذا اقرب الاحتمالين والله اعلم النبي صلى الله عليه وسلم ما كان يلصق بشرة هذا ببشرة هذا وانما - 00:03:38

شق ويقطع الاحرام الازار بين الاثنين حسب ما يكفي في ثوب واحد ثم يقول عليه الصلاة والسلام ايهم اكثر اخذا للقرآن فيقدمه في اللحد. فالاخذ للقرآن فضيلة. وتفضيل الفاضل مأمور به شرعا. وكل - 00:04:08

كل من فضل على اخيه بفضيلة فانه يقدم لهذه الفضيلة. فمثلا اذا كان احدهما عنده شيء من العلم فيقدم اذا كان احدهم عنده شيء من الاخلاص فيقدم اذا كان احدهم - 00:04:38

عنده شيء من العبادة يتميز بها فيقدم. وهكذا كما قدم النبي صلى الله عليه وسلم الامام يؤم القوم اقرأهم لكتاب الله. فان كانوا في القراءة سواء ففي السنة. فان كانوا في السنة - 00:04:58

سواء فاقدمهم سلما او اسلاما. وهكذا كان عليه الصلاة والسلام يرتب الصحابة في الفضائل فيقدم الفاضلة على المفضول. ثم يقول ايهم اكثر اخذا للقرآن ويقدموا في اللحد ولم يغسلوا ولم يصلى عليهم. هذا باتفاق ان الصحابة رضي الله عنهم - 00:05:18

مع النبي صلى الله عليه وسلم لم يغسلوا قتلى احد. المستشهدون الذين هم في يوم احد لم يغسلهم النبي صلى الله عليه وسلم.

والحكمة والله اعلم انهم يقدمون على جل وعلا بدمائهم وجروحهم فلا تغسل هذه الدماء لان هذا الدم يأتي به صاحبه - 00:05:48
يوم القيامة اللون لون الدم والريح ريح المسك. فهم اطهر لهم وانظف لهم واحسن ريحا لهم من ان يغسلوا او يحنطوا او يطيبوا. ولم يغسلوا ولم يغسلوا. ولم يصلوا عليهم كذلك ما صلى عليهم عليه الصلاة والسلام. ولما تلمس العلماء رحمهم الله الحكمة - 00:06:18
فقالوا لعلهم ليسوا في حاجة الى الصلاة عليهم لان الصلاة شفاعة. وهؤلاء شهداء افضل الاموات ولا يحتاجون الى ان يشفع لهم هم يشفعون في غيرهم. هذا قول لبعض العلماء. الثاني قال بعضهم انهم - 00:06:48
واحيا ما ماتوا الشهداء ما ماتوا وانما هذه امور انتقال من دار الى دار فهم احياء عند ربهم يقول بنص القرآن وقالوا الميت يغسل ويصلى عليه انه خلاص انتهى. واما الشهيد فانه - 00:07:08
يحتاج الى ان يصلى عليه لانه حي احياء عند ربه يرزقون وقال بعضهم رحمهم الله باقوام كثيرة هذا خلاصتها وسيأتي الكلام على هذا في الشرح ان شاء الله. اقرأ قال السارح رحمه الله تعالى وعنه اي عن جابر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يجمع بين الرجلين من قتلى احد - 00:07:30
في ثوب واحد ثم يقول ايهم اكثر اخذا للقرآن فيقدمه في اللحد. سمي لحجا لانه شق يعمل في جانب القبر فيميل عن وسطه والالحاد. لانه يميل عن الوسط. الحفر يحفر عقبه - 00:08:03
في اتجاه الارض فاذا وصل الى مستقره حظروا شيئا زائد هدر ووضعوا فيه الميت هذا يسمى الشق واللحد ان يحفر بميلان الى القبلة فسمي لحدا لانه فيهم يمين الى جهة القبلة. والنبي صلى الله عليه وسلم قال اللحد لنا والشق لغيرنا. فاللحد افضل - 00:08:23
من الشق واللحد اصوا للميت وابعد له عن الماء او عن تسرب الماء اليه ونحو ذلك بخلاف وهو نازل في الارض والماء طبيعته ينزل بالحفر ثم قد يصل الى الميت بخلاف اللحد فهو ما فوق - 00:08:53
الميت مسقف اذا ثبت المسقوف في هذا اللحد وهو افضل من الشق والصحابة رضي الله عنهم لما مات النبي صلى الله عليه وسلم قالوا هل نلحد له او نشق؟ ثم انما اتفقوا ان يرسلوا الى - 00:09:13
من يلحق والى ويرسل الى من يشق في الحفر فقالوا ايهم جاء اولا يكون هو الذي اختاره الله جل وعلى رسوله صلى الله عليه وسلم. فجاء من يلحد اولا فلحدوا للنبي صلى الله عليه وسلم - 00:09:33
نعم. والالحاد لغة الميل. ولم يغسلوا ولم يصلى عليهم. ولهذا يقال للملحد ملحد. لم انه مائل عن الصراط المستقيم. مائل عن الحق منحرف عن الحق. نعم. رواه البخاري دل على احكام الاول - 00:09:53
انه يجوز جمع الميتين في ثوب واحد للضرورة. وهو احد الاحتمالين. والثاني للضرورة يعني ما في حال الاختيار وانما للضرورة يجوز. كحال احد القتلى كثير. والصحابة مرهقون متعبون فرخص لهم النبي صلى الله عليه وسلم بان يجمعوا الاثنين في قبر واحد. نعم - 00:10:13
والثاني ان المراد من الاحتمالات هذا كالاحتمال الاول وهو البعيد. نعم والثاني ان المراد يقطعه بينهما. ويكفن كل واحد على حياله. والى هذا ذهب الاكثرون. بل قيل ان الظاهر انه لم يقل بالاحتمال الاول احد - 00:10:42
فان فيه التقاء بشرتي الميتين. ولا يخفى ان قول جابر في تمام الحديث. فكفن ابي وعمي في نمرة واحدة دليل على الاحتمال الاول. واما الشارح رحمه الله فقال الظاهر الاحتمال الثاني كما فعل كما - 00:11:03
سئل في حمزة رضي الله عنه قلت الاحتمال الثاني يعني كونه شقا الكفن بين الاثنين الكفن مهيأ لواحد فقط فشقه بين اثنين حتى يستر به بعض هذا وبعض هذا فقال الظاهر الاحتمال الثاني كما فعل في حمزة رضي الله عنه. قلت حديث جابر اوضح في عدم تقطيع الثوب بينهما - 00:11:23
فيقول احد الجائزين والتقطيع جائز على الاصل الحكم الثاني انه جل وعلا انه يقدم الاكثر يقدم الاكثر اخذا للقرآن على غيره. لفضيلة القرآن ويقاس عليه سائر جهات الفضل اذا جمعوا في اللحد - 00:11:52
مثلا عبادة العلم التقى وهكذا كل ما فظيلة يقدم الحكم الثالث جمع جماعة في قبر وكأنه للضرورة وبوب البخاري باب دفن الرجلين

والثلاثة في قبر واورد فيه في حديث جابر واورد فيه حديث جابر هذا. وان كانت رواية جابر في الرجلين فقد وقع في ذكر الثلاثة في - 00:12:12

رواية عبد الرزاق كان كان يدفن الرجلين والثلاثة في قبر والثلاثة في قبر واحد. وروى اصحاب السنن عن هشام عن ابن عامر الانصاري قال جاءت الانصار الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد فقالوا اصابنا قرح - 00:12:42

فقال احفروا واوسعوا واجعلوا الرجلين والثلاثة في قبر صححه الترمذي ومثله المرأتان والثلاث واما دفن الرجل واذا كثر القتل الموت لوباء او حمى او نحو ذلك من اللي يحصل فيها - 00:13:02

وفاء اجتماعية فيجمع الرجلين والثلاثة في قبر واحد. وتجمع المرأتان والثلاث في قبر واحد واحد واما دفن الرجل والمرأة في القبر الواحد فقد روى عبدالرزاق باسناد حسن عن وافي له عن وافلة ابن الاشقى - 00:13:22

انه كان يدفن الرجل والمرأة في في القبر الواحد. فيقدم الرجل وتجعل المرأة وتجعل المرأة وراءه وكأنه كان يجعل بينهما حائلا من تراب. بين الرجل والمرأة يكون بينهما حاجز اذا اضطروا ان يجمعوا بينهم في - 00:13:42

واحد الحكم الرابع انه لا يغسل الشهيد واليه ذهب الجمهور. ولاهل المذهب تفاصيل في ذلك. وروى وروي عن سعيد بن المسيب والحسن وابن شريح انه يجب غسله. والحديث حجة عليهم هذا حجة على من قال يجب - 00:14:02

الشهيد لان هذا صحيح. والنبي صلى الله عليه وسلم ما غسل شهداء احد. نعم. وقد اخرج احمد في حديث جابر انه صلى الله عليه وسلم قال في قتلى احد لا تغسلوهم فان كل جرح او كل دم يفوح مسكا - 00:14:24

يوم القيامة فبين الحكمة في ذلك الحكم الخامس عدم الصلاة على الشهيد. وفي ذلك خلاف بين العلماء معروف. فقالت طائفة يصلى عليه عملا ادلة الصلاة على الميت. وبانه روي انه صلى الله عليه واله وسلم صلى على قتلى احد وكبر على - 00:14:44

حمزة سبعين تكبيرة وبانه روى البخاري عن عقبة ابن عامر انه صلى الله عليه وسلم صلى على قتل احد وقالت طائفة لا يصلى عليه عملا برواية جابر هذه. هذا هو الصحيح اما الشهيد شهيد المعركة لا يصلى عليه - 00:15:08

شهداء من امة محمد صلى الله عليه وسلم كثير. كما قال عليه الصلاة والسلام من قتل دون ما له فهو شهيد ومن قتل دون نفسه فهو شهيد. ومن قتل دون حرمه فهو شهيد. وهكذا والمبطون شهيد والنفساء - 00:15:28

يا شهيد ومن اصابه ومن طلب الشهادة اعطي هذا وشهيد. كل هؤلاء شهداء لكن الشهادة حقا التي لا يساويها فيها احد هي الشهادة في المعركة. هذا الذي لا صل ولا يصلى عليه. واما من عدا هو ان كان شهيد كالنفساء والمبقون وغيرهم - 00:15:48

فانهم يغسلون ويصلى عليهم. الخامس. الحكم الخامس عدم الصلاة على الشهيد. وفي ذلك خلاف بين العلماء معروف. فقالت طائفة يصلى عليه عملا بعموم ادلة الصلاة على الميت. وبانه روي انه - 00:16:18

صلى الله عليه وآله وسلم صلى على قتلى احد انه صلى على قتل احد خرج اليهم عليه الصلاة والسلام بعد ثمان سنوات من دفنهم فدعا لهم وترحم عليهم قال العلماء رحمهم الله - 00:16:38

اليست الصلاة وانما هذا توديع فهو عليه الصلاة والسلام لما احس بدنو اجله الاحياء والاموات عليه الصلاة والسلام. ولا تعتبر هذه صلاة بعد ثمان سنين وكبر على حمزة سبعين تكبيرة. سبعين تكبيرة لانه كلما صلى على جنازة حمزة معه. مع الجنائز كلها - 00:16:58

وبانه وبانه روى البخاري عن عن عقبة ابن عامر انه صلى الله عليه وسلم صلى على قتل احد وقال قالت طائفة لا يصلى عليه عملا برواية جابر. عملا برواية جابر هذه. قال الشافعي جاءت الاخبار - 00:17:26

انها عيان من وجوه متواترة. ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يصلي على قتلى احد. وما روي رحمه الله لا اشكال ان النبي صلى الله عليه وسلم ما صلى على قتل احد وما دام ان النبي صلى الله عليه وسلم ما صلى على قتل احد فلا يليق ان - 00:17:46

بعده احد ويقول ان صلى على الشهيد. الشهيد شهيد ما يحتاج الى صلاة. وما روي انه صلى الله عليه وسلم صلى عليهم وكبر على حمزة سبيل تكبيرة. لا يصح. وقد كان ينبغي لمن عارض بذلك هذه الاحاديث الصحيحة - 00:18:06

ان يستحي على نفسه. يقول الامام الشافعي رحمه الله ينبغي للانسان الا يأتي باحاديث ظعيفة تعالوا بها الاحاديث الصحيحة يستحي

على نفسه ان يقول هذا ورد وهذا ورد. يأخذ بالحديث الصحيح ويكتفي. واما حديث عقبة بن عامر فقد وقع في - 00:18:26
الحديث ان ذلك كان بعد ثمان سنين. يعني ثمان سنين ما يعتبر صلاة. نعم. يعني والمخالف يقول لا يصلى على القبر طالت المدة فلا يتم له الاستدلال. كثير من العلماء قالوا يصلى على القبر لا شهر. بعد الشهر غالبا انه يكون بدأ - 00:18:46
التفتت والذهاب الميت. فلا يصلى عليه حينئذ. فكيف يقال؟ صلى عليهم بعد ثمان سنين؟ وانما عند دنوه اجله صلى الله عليه وسلم. وكأنه صلى الله عليه وسلم دعا لهم واستغفر لهم حين علم قربى - 00:19:06
مودعا بذلك. ولا يدل ولا يدل ذلك على ولا يدل على نسخ الحكم الثابت انتهى. ويؤيد قوله دعا لهم عدم الجمعية باصحابه. يعني ما جمع اصحابه صلى الله عليه وسلم ورضي الله عنه. قال تعالوا نصلي - 00:19:26
لا قتل احد؟ لا خرج هو صلى الله عليه وسلم ووقف عليهم ودعا لهم وترضى عنهم رضي الله عنهم وارضاهم فهذا بمثابة التوديع وليس الصلاة. اذ لو كانت صلاة الجنازة لا شعر اصحابه وصلاها - 00:19:46
يا جماعة كما فعل في صلاته على النجاشي فهو عليه الصلاة والسلام لما اراد ان يصلي على النجاشي امر الصحابة ان يخرجوا معه الى المصلى وقال ان اخاكم صلى مات في الحبشة فهلم ان اصلي عليه؟ وعلل - 00:20:06
ذلك بانه لم يكن صلي عليه. فهو يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله. ولما جاء لوفاته الى النبي صلى الله عليه وسلم امر الصحابة بان يخرجوا معه وصلى عليه - 00:20:26
في مكان الصلاة الاستسقاء في حوالين قرب مسجد الغمامة المسمى حاليا خرج صلى الله عليه وسلم وصلى هناك صلاة الغائب على النجاشي لانه لم يكن عنده من يصلي كما فعل في صلاته على النجاشي فان الجماعة افضل قطعا واهل احد اولى الناس في الافضل ولانه لم - 00:20:46
فرج عنه انه صلى على قبر فرادى وحديث عقبة اخرجه البخاري بلفظ انه صلى الله عليه وسلم صلى على قتلى احد بعد ثمانية سنين. وزاد ابن وزاد ابن حبان. ولم يخرج من بيته حتى قبضه الله تعالى. يعني - 00:21:19
وداع الصلاة على قتلى احد بعد ثمان سنين وداع منه صلى الله عليه وسلم للاحياء موجودين وللاموات في قتلى احد. ارجو الله جل وعلا ان يمن علي وعليكم بالعلم النافع والعمل الصالح - 00:21:39
قال وان يرزقنا الشهادة في سبيله انه سميع مجيب. وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه - 00:21:59